

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 504 @ نعم إن قصد بحمل القفة ونحوها الستر حرم عليه كما اقتضاه كلام الفوراني وغيره ولبس محيط بضم الميم وبمهملة أي لبسه على ما يعتاد فيه ولو بعضو بخياطة كقميص أو نسج كزرد أو عقد كجبة لبد في باقي بدنه ونحوه كلحيته بأن جعلها في خريطة لما مر بخلاف غير المخيط المذكور كإزار ورداء ويجوز أن يعقد إزاره ويشد خيطه عليه ليثبت وأن يجعله مثل الحجرة ويدخل فيها التكة إحكاماً وأن يغرز طرف رداءه في طرف إزاره لا خل رداءه بنحو مسلة